التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

Islamic finance for small and medium enterprises in Algeria

مسعد خالد[1]، بلحرش عائشة[2]

[1] جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان (الجزائر)، messadkhaled@gmail.com

[2] جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان (الجزائر)، toulaicha_bell@yahoo.fr

تاريخ الاستلام :11/ 02 /2020 تاريخ القبول:2020/03/13 تاريخ النشر:2020/06/04

ملخص:

تهدف هذه الدراسة الى التعرف على مختلف صيغ التمويل الإسلامي مدى ملائمتها لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعرفة مدى قدرتها على تعويض أو منافسة صيغ التمويل التقليدية وهذا من أجل دفع عجلة التنمية المحلية من خلال التطرق لمختلف الجوانب والمفاهيم المتعلقة بالتمويل الإسلامي وكذا المؤسسة الصغيرة والمتوسطة. توصلت الدراسة إلى أن التمويل الإسلامي يعد منظومة متكاملة حيث يسعى إلى تحقيق تنمية اقتصادية حقيقية في إطار الشريعة الإسلامية مع مراعاة الجوانب الاجتماعية، وبذلك فإنه من الناحية النظرية يعد جد ملائم لهذه المؤسسات بسبب طبيعتها وحجمها كما يعتبر قادرا على تعويض التمويل التقليدي بكفاءة وفعالية من اجل تحقيق تنمية محلية اقتصادية واجتماعية.

كلمات مفتاحية: أدوات التمويل الإسلامي، المؤسسات الصغيرة، المرابحة، المضاربة.

تصنيفات JEL : G01، G00،

Abstract : This study aims to identify the various forms of Islamic finance, their suitability for financing small and medium enterprises, and their ability to compensate or compete with traditional forms of financing, and this is in order to advance local development by addressing the various aspects and concepts related to Islamic finance as well as small and medium enterprises.

The study found that Islamic finance is an integrated system as it seeks to achieve real economic development within the framework of Islamic law, taking into account the social aspects. Thus, in theory, it is very suitable for these institutions due to their nature and size, and is also considered able to replace traditional financing efficiently and effectively in order to achieve Local economic and social development.

Keywords: islamic finance instruments; small enterprises, murabaha, mudharaba.

JEL Classification Codes : G00 , G01

المؤلف المرسل : مسعد خالد: messadkhaled@gmail.com

1. مقدمة:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا حيويا في التنمية المحلية وذلك من خلال توفيرها لمناصب العمل وإسهامها في زيادة الناتج المحلي، لذلك تسعى كل الدول الى دعمها ومنحها فرص أكثر للاستثمار لمعرفتهم بأنها اللبنة الأساسية للنمو الاقتصادي، لكن هذه المؤسسات تعترض أغلبها بعض المشاكل التي تقف حاجزا بينها و بين نجاحها و لعل أبرز مشاكلها هي مشكلة التمويل بما أنها ناشئة فهي لا تمتلك أموالا من أجل تحقيق استثمار حقيقي لذلك تلجأ إلى البنوك إلا أن الاقتراض يتطلب توفير ضمانات للمقترض لكي يمنحه القرض و هنا المؤسسة لا تمتلك ضمانات كافية من أجل التغطية ،هذا الامر يجعل البنوك تحجم أو تتفادى التعامل مع هذه المؤسسات هذا من جهة ومن جهة أخرى حتى وإن وجدت الضمانات فان البنك يطلب فوائد مقابل منحه للقرض يحصل عليها بشكل دوري و منتظم حسب الاتفاق مما يزيد العبء على كاهل المؤسسة و هذا ما يدفعها هي الأخرى إلى عدم الرغبة في التعامل مع البنوك التقليدية.

والجزائر كغيرها من الدول سعت جاهدة إلى تطوير ودعم هذه المؤسسات خصوصا ونحن نرى في الآونة الأخيرة تم تعيين وزارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا ما يبين توجه الحكومة نحو تعزيز دور هذا النوع من المؤسسات لكن حتما سيطرح مشكل التمويل نفسه دائما في وجهها لذلك سعت الدول المتقدمة إلى البحث عن حل له ومن بين الحلول التي تم التوصل اليها التمويل وفق الصيغ الإسلامية، من خلال ما سبق نطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى تستطيع صيغ التمويل الإسلامية تعويض التمويل التقليدي وحل مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

فرضية الدراسة:

- صيغ التمويل الإسلامية تعتبر أفضل بديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهداف الدراسة:

- التعرف على مختلف صيغ التمويل الإسلامية ومدى ملائمتها لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ابراز مدى أهمية هذه الصيغ واقتراحها كبديل تمويلي للمؤسسات.

منهجية الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وهو المنهج المناسب بالنسبة للدراسات النظرية حيث قمنا بتعريف وتحليل مختلف الصيغ والأدوات وكذا المؤسسات الصغيرة ومدى ملائمة التمويل الإسلامي لاحتياجاتها المالية.

1. الدراسات السابقة:

11. **دراسة** (سليمان، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر الواقع والآفاق من خلال دراسة تقييمية مختصرة، 2006) تهدف هذه الدراسة الى تقييم وضعية التمويل الإسلامي في الجزائر من خلال تجربة بنك البركة. توصلت الباحث الى ان بنك البركة يعتمد بشكل كبير على التمويل قصير الاجل من خلال صيغة المرابحة شانه في ذلك شان بقية البنوك الإسلامية، أيضا تركيز البنوك على تمويل قطاع التجارة واهماله لقطاعات أخرى حيوية مما يقلل من الدور التنموي له، ومن بين النتائج أيضا توصل الباحث الى عدم اهتمام هذا البنك بتأهيله وتدريب الموظفين لان معظمهم جيء بهم من بنوك تقليدية لذلك ليست لديهم الخبرة الكافية في هذا المجال، كما ان هذا البنك يخضع لقوانين البنك المركزي رغم اختلاف طريقة عملهما.

21. **دراسة** (سليمان و محسن، 2011) تهدف هذه الدراسة الى ابراز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات الدول وكذا تنوع مصادر صيغ التمويل الإسلامي ومدى ملائمتها لتمويل هذا النوع من المؤسسات. توصل الباحثان الى ان هذه المؤسسات لها دور كبير في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وهذا من خلال رفع الناتج المحلي، توصلا أيضا الى ان البنوك الإسلامية تعمل تحت رقابة قوانين وضعية وهذا يعتبر أكبر عائق في تمويلها لهذه المؤسسات، ذلك لان هذه البنوك ملزمة بالعمل تحت إطار مبادئ الشريعة الإسلامية وهذا ما يتجلى من خلال طرحها لصيغ تمويل ملائمة لمختلف القطاعات وفي مختلف الآجال لهذا تعتبر جد مناسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

31. **دراسة** (بوزيد و قدي ، 2015) حاول الباحثان التحقيق في واقع تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال دراسة أجريت على بنك البركة حيث تم الاعتماد على المقابلة والاستبيان لجمع المعلومات. توصلت هذه الدراسة الى أنه من الناحية النظرية يعتبر التمويل الإسلامي من أنجع الحلول للمشاكل التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعمليا توصلت الدراسة الى ان تمويل بنك البركة لهذه المؤسسات محدود وهذا يرجع حسب الباحث الى القيمة المرتفعة للضمانات التي يطلبها البنك للعملاء حيث بلغت 120% من قيمة التمويل.

41. **دراسة** (Rajaa & Ziki, 2019) ، تهدف هذه الدراسة الى اختبار مدى قابلية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية للتأقلم مع صيغ التمويل الإسلامي ودراسة العوامل المؤثرة في قراراتها التمويلية. اعتمد الباحث في اعداد هذه الدراسة على نسخة معدلة من نظرية السلوك المخطط وهذا من خلال توزيع 250 استمارة استبيان على مسيري هذه المؤسسات في المغرب، توصلت الدراسة الى أن معظم المؤسسات لديها قابلية للتعامل وفق هذه الصيغ، أيضا التكلفة وملائمة توزيع المخاطر تلعب دور أساسي في تحديد الطلب على هذه المنتجات. كما توصلت الى أن مدى معرفة ووعي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغ التمويل الاسلامي في رسم السياسات المالية للدولة وكذا فهم ممارسات الصناعة المالية المستقبلية.

51. **دراسة**(Elhassan , 2016) ، حاول الباحث من خلال هذه الدراسة ابراز أهم العقبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم احتياجاتها التمويلية، واعتمد على الاستبيان والمقابلة في جمع المعلومات من البنوك الإسلامية في السودان. توصلت الدراسة الى إمكانية تمويل هذا النوع من المؤسسات من خلال آليات التمويل الإسلامي كالمرابحة والمشاركة وغيرها كما أن هذه البنوك تخصص أقسام البحث والتطوير مهمتها هي تحليل ودراسة احتياجات الزبائن كما تهتم بابتكار آليات جديدة من أجل التمويل الأمثل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل خاص.

2. ماهية التمويل الإسلامي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1.2 التمويل الإسلامي:

يعرف التمويل لغة بأنه بذل مال لمن يحتاجه، ويعرف في الاصطلاح بأنه تقديم مال الى شخص ما بهدف الاسترباح وهذا باستعمال احدى صيغ التمويل الإسلامي كالمرابحة او المشاركة وغيرها، كما يمكن تعريفه بأنه تقديم ثروة مادية أو مالية لشخص ما من أجل التصرف فيها واستخدامها في مشاريع مختلفة مقابل الحصول على عائد في إطار أحكام الشريعة الإسلامية. (النارو، 2015، صفحة 211)

كما يمكن تعريف التمويل الإسلامي بأنه تقديم مال أو سلعة أو منفعة تحت طلب شخص ما والذي يمكن ان يكون فردا أو مؤسسة أو دولة من قبل من له قدرة على تقديمه مباشرة او من خلال وسيط بشروط تضمن له حق الحصول على أمواله في أجل معلوم مع حصوله على ربح وكل هذا ضمن مبادئ ومقاصد الشريعة الإسلامية. (رائد ، حريز، و غيث، 2019، صفحة 7)

عرفه أحمد شعبان محمد علي بأنه:" تقديم الأموال العينية أو النقدية من مالكها الأصلي أو من خلال وسيط (بنك إسلامي) الى عميل ليتصرف فيها وفق أحكام الشريعة الإسلامية وذلك بغية تحقيق عائد مباح شرعا بموجب عقد كالمضاربة والرابحة والاستصناع وغيرها من الصيغ المعروفة. (خاطر، 2015، صفحة 52)

2.2 خصائص التمويل الإسلامي:

- **العقد:** وذلك لأنه يستشف تعاملاته من أحكام الشريعة الإسلامية ولذلك وجب التقيد بالعقود.
- **موجه لمختلف فئات المجتمع:** حيث أنه يمكن حتى لغير المسلمين التعامل بصيغ التمويل الإسلامي.
- يحقق العدالة في توزيع الثروة ويمنعها من التمركز في أيدي فئات معينة ومنه يهدف الى تحقيق تنمية شاملة.
- يحفز على استثمار الأموال وعدم اكتنازها من خلال تحريم الربا.

- **قاعدة الغنم بالغرم:** تعد السمة البارزة في التمويل الإسلامي اذ يشترك طرفي العقد في الربح والخسارة وهذا ما يجسد العدالة فمثلا في عقد المضاربة نجد أن المال يقابله العمل وبذلك يعتبر طرفي العقد متساويين.
- **الربح بدل الفائدة:** وهو ما يدفع بالممول الى التحقق بدقة من الجهة الممولة لأن عائده مرتبط بمدى الكفاءة التسييرية ومدى تحقيق الأرباح من طرف الممول.
- المحافظة على استقرار القدرة الشرائية للنقود.
- يحقق التكافل والتضامن الاجتماعي اذ تعد الزكاة والقرض الحسن والوقف والتبرعات من أسمى مظاهر التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع

كما يمكن إضافة بعض السمات البارزة للتمويل الإسلامي وهي:

- تحريم التعامل بالربا أخذا وعطاء.
- توظيف الأموال في استثمارات حقيقية.
- إنفاق المال وفق طرق مشروعة دون تبذير ولا تقصير.
- تفجير طاقات افراد المجتمع وابداعاتهم.

تزكية النفوس وتعزيز أواصر المحبة والتراحم بين أفراد المجتمع. (السماني، 2019، صفحة 30)

3.2 أهمية التمويل الإسلامي: يلعب التمويل الإسلامي دورا كبيرا في تطوير المؤسسات وتنميتها بحيث:

- يساهم في الرفع من الناتج الوطني من خلال بعث المؤسسات المفلسة من جديد ودعم انشاء مؤسسات جديدة.
- يعتبر كحل مثالي بالنسبة للمؤسسات التي تعاني من العجز المالي.
- زيادة رأس مال المؤسسة مما يدفعها الى التطور واقتناء المعدات والآلات الحديثة.
- تحفيز أصحاب الفائض المالي الى استثمار أموالهم وفق طرق مشروعة.
- يعد كضمان للمؤسسة من مخاطر الإفلاس والتصفية. (هربان، 2015، صفحة 29)

2.2 ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

ان إعطاء تعريف موحد لهذه المؤسسات يعد أمرا مثيرا للجدل بين مختلف الباحثين في المجال الاقتصادي وهذا راجع لاختلاف المناطق والظروف المحيطة بالمؤسسة إضافة الى أن الحكم على المؤسسة بأنها صغيرة يرتبط بعدة معايير وضوابط. (الوادي و القهيوي، 2012، صفحة 14) لذلك سنحاول التطرق الى مختلف المفاهيم التي أعطيت للمؤسسات الصغيرة وهذا من أجل إعطاء صورة واضحة حولها.

✓ تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب القانون 18/01، يتم تلخيصه في الجدول الموالي:

الجدول 01: تعريف الجزائر 2001

الصنف	عدد الأجراء	رقم الأعمال	مجموع الميزانية السنوي
مؤسسات صغيرة	1-9	اقل من 20 مليون دج	اقل من 10 مليون دج
مؤسسات مصغرة	10-49	اقل من 200 مليون دج	اقل من 100 مليون دج
مؤسسات متوسطة	50-250	من 200 مليون الى 2 مليار دج	من 100 ال 500 مليون دج

المصدر: (مديرية الصناعة والمناجم المسيلة، 2015)

✓ كما تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حسب القانون 02/17 وفقا لعدة معايير، كما يلي:

- المتوسطة: هي تلك المؤسسة التي شغل ما بين 50 الى 250 شخص، ورقم اعمالها السنوي ما بين 4 ملايين دج أو مجموع حصيلتها السنوية ما بين 200 مليون دج و1 مليار دج.
- الصغيرة: هي تلك المؤسسة التي تشغل ما بين 10 و49 شخصا ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 400 مليون دج أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز 200 مليون دج.

- المصغرة: هي تلك المؤسسة التي تشغل ما بين شخص واحد الى 9 أشخاص، ورقم أعمالها السنوي اقل من 400 مليون دج، أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز 20 مليون دج. (ناسيم و قصري، 2018)

✓ في الولايات المتحدة الأمريكية توجد عدة مفاهيم تختلف باختلاف الهيئات أو المنظمات، فنجد تعريف إدارة المنشآت الصغيرة والذي يضع مجموعة من المعايير تعتمد عليها الحكومة من أجل منح مساعدات أو إعفاءات ضريبية لهذه المؤسسات وهي:

- استقلالية الإدارة والملكية.
- مكانة المؤسسة في السوق محدودة.
- لا يتجاوز عدد عمالها 250 عامل.
- قيمة الأموال المستثمرة بها لا تتعدى 9 ملايين دولار.
- قيمتها المضافة لا تفوق 4.5 مليون دولار.

✓ في المقابل نجد تعريف الاتحاد الاوروبي ينص على أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي كل مؤسسة تشغل أقل من 250 عامل ورقم اعمالها السنوي لا يتعدى 50 مليون أورو ولا تتعدى حصيلتها السنوية 43 مليون أورو. يعتمد هذا التعريف مجموع دول الاتحاد الأوروبي والبنك الأوروبي والصندوق الأوروبي للاستثمار. أما في اليابان التي تعد من بين الدول الرائدة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اذ تشكل 99.7% من اجمالي المؤسسات وتغطي حوالي 70% من اليد العاملة، ينص القانون الأساسي للمؤسسات ص م ت كما يلي:

الجدول 1: تعريف اليابان للمؤسسات ص م.

	مصغرة	صغيرة	متوسطة
عدد العمال	من 1 الى 9	من 10 الى 49	من 50 الى 250
رقم الأعمال (دج)	≥ 20 مليون	≥ 20 مليون	من 200 مليون الى 2مليار
الحصيلة السنوية (دج)	≥ 10 مليون	≥ 100 مليون	من 100 الى 500 مليون

المصدر: (برهوم و دبي، خصوصية الابتكار التكنولوجي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، صفحة 3)

وفيما يلي احصائيات متعلقة بتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

الجدول 2: تطور حجم م ص م من 2015 الى 2019

	2015	2016	2017	2018	2019
مؤسسات خاصة	896279	1.013.637	1.060.025	1.092.908	1.171.701
مؤسسات عامة	532	438	264	262	244

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على bulletin d'information statistique de la pme (ministère de l'industrie , 2020)

من خلال الجدول نلاحظ أن أغلبية المؤسسات تابعة للقطاع الخاص سواء كانوا أشخاص طبيعيون أو معنويون في حين أن القطاع العام (الدولة) تمتلك نسبة ضئيلة جدا تقدر وهو ما يبين دعم الدولة للأفراد ودفعهم الى خلق مؤسساتهم الخاصة.

عرفها البنك الدولي على أنها مؤسسات لا يتعدى عدد عمالها 50 عاملا في الدول النامية و500 عاملا في الدول المتقدمة. في حين صندوق النقد الدولي يعتمد على معيار عدد العمال اذ يعتبر أن كل مؤسسة تشغل أقل من 5 عمال تعد صغيرة.

1. **معايير التفرقة بين المؤسسات الصغيرة والكبيرة:** يوجد نوعين من المعايير

- معايير كمية: تضم مستوى العمالة، قيمة رأس المال، المعيار المزدوج لعدد العمال وقيمة رأس المال. (الناروز، 2015، صفحة 9)
- معايير نوعية: تضم طرق التسيير والإدارة، الاستقلالية، مستوى الخدمات المقدمة.

2. **خصائص المؤسسات الصغيرة:** تتميز م ص بمجموعة من السمات تجعلها متخلفة عن المؤسسات الكبيرة وهي:

- **سهولة التأسيس:** أي سهولة إجراءات تكوينها كما أنها لا تتطلب أموالا كبيرة من أجل تأسيسها.
- **مرونة الإدارة واستقلاليتها:** معظم هذه المؤسسات تسير من قبل مالكها الأصلي لذلك فهي تتميز بمرونة كبيرة في تسييرها تساعدها على اتخاذ قرارات سريعة، كما أنها تستقطب المدخرين لقلة المخاطر فيها بسبب الاشراف المباشر للمالكين.

- **توفير مناصب الشغل:** فهي تلعب دورا مهما في تقليص نسبة البطالة من خلال اتاحة فرص كثيرة للعمال خصوصا ذوي الكفاءة والخبرة وهو شيء يعود بالنفع على الاقتصاد القومي بصفة عامة.
- **الطابع المحلي:** حيث تلعب دورا مهما في اشباع حاجيات المستهلك المحلي لأن غالبية هذه المؤسسات تستهدف الأسواق المحلية وهو أمر جيد بالنسبة لها حيث يساعدها على الدراسة الجيدة للسوق والمعرفة التامة لميول المستهلك. (الوادي و القهيوي، 2012، صفحة 19)

المبحث الثاني: آليات وصيغ التمويل الإسلامي

1. التمويل وفق آلية المشاركة:

11. **المضاربة:** هي عقد بين اثنين يتضمن أن يدفع أحدهما للآخر مالا يملكه ليتجر فيه بجزء شائع معلوم من الربح كالنصف أو الثلث أو نحوهما بشرائط مخصصة. (علاء ، 2017، صفحة 220) تعرف أيضا بأنها: عقد شركة بمال من أحد الجانبين وعمل من الآخر، وعرفت بأنها: عقد على الشركة في الربح بنسب يتفق عليها مسبقا بين صاحب المال والمضارب (صاحب العمل) وفي حالة الخسارة فلا شيء على المضارب وصاحب المال يتحمل الخسارة لوحده إذا لم يثبت تقصير المضارب. ومن بين الصيغ المهمة التي تطبقها البنوك في مجال المضاربة نجد نوعين:

- **المضاربة المؤقتة:** هي عبارة عن صفقات يشتريها صاحب العمل بتمويل من البنك الإسلامي، ينتهي العقد في مدة قصيرة بعد المحاسبة بين الطرفين وفق الربح المحقق.
- **المضاربة المستمرة:** يتم من خلالها القيام بعدة مجموعات متتالية من الصفقات والعمليات، تتم المحاسبة بعد نهاية كل فترة مالية لكن العقد يكون على أكثر من دورة مالية ولا ينتظر حتى ينضض المال حيث يقوم البنك باستعمال الودائع الموجودة لديه والتي يرغب أصحابها في توظيفها وفق طرق شرعية ويقدمها لأصحاب الخبرة من مؤسسات أو رجال أعمال ويعد هو كأمين على المال. (بن الضيف، 2013، الصفحات 55-65)

تعد صيغة المضاربة من الصيغ المناسبة لتمويل المؤسسات الصغيرة حيث أنها تتوفر على مميزات تجعلها قادرة على منح الأموال لهذه المؤسسات مع تفادي مشاكل التمويل التقليدي وهذا من خلال:

- الحد من مشكلة الضمانات التي تعد عائقا بالنسبة للمستثمر الصغير.
- الغلب على مشكلة نقص التمويل الكافي للمؤسسة.
- الحد من صعوبة انتظام التدفقات المالية الداخلة للمؤسسة الصغيرة. (علاء ، 2017، صفحة 223)

21. **المشاركة:** هي عقد بين اثنين فأكثر، يتضمن الاشتراك اما في مال أو عمل أو فيهما معا وهذا من أجل تجميع الفوائض المالية للأفراد والمؤسسات واستثمارها في مشاريع جديدة أو التوسع في مشاريع قديمة، والهدف من هذا كله تحقيق أرباح والتي يتم توزيعها فيما بعد حسب الاتفاق كما أن الخسارة يتم تحملها كل حسب حصته في رأس المال. ويمكن الإشارة الى انه يوجد نوعين من صيغة المشاركة: شركة الأملاك وشركة العقد. وللمشاركة عدة صيغ شرعية من بينها:

- **من حيث المحل:** تنقسم بدورها الى: مشاركة في صفقة معينة أو مشاركة في تكوين رأس مال لشركة خدمية أو صناعية كشراء أسهم شركة ما.
- **من حيث الاستمرارية:** تنقسم الى: المشاركة الدائمة تسمى أيضا المشاركة رأسمال المشروع من خلال شراء البنك لأسهم شركة معينة ويصبح شريكا في ادارتها حسب حصته من الأسهم كما يتحمل الربح والخسارة وينتهي العقد اما ببيع الأسهم أو اغلاق الشركة. المشاركة المنتهية بالتمليك أو المتناقصة يكون فيها الحق للعميل في امتلاك الشركة آجلا بحيث يتفق البنك معه على جزء من الربح إضافة الى حصوله على حصة من صافي دخل المشروع كتعويض لرأس المال ليصبح في الأخير هو المالك الوحيد للمشروع. (مسدور ، 2007، صفحة 141)

31. **المزارعة:** هي أن يشترك طرفين حيث يقوم الأول بتوفير الأرض والثاني يقوم بزرعها والناتج يتم اقتسامه بينهما. وهنا يمكن الإشارة الى أن هذه الصيغة تعد من بين الصيغ المهمة جدا في الوطن العربي خصوصا إذا ما علمنا أن الوطن العربي يستورد حوالي 75% من احتياجاته الغذائية وهذا

رغم ما تتوفر عليه هذه الدول من مساحات شاسعة وأراضي صالحة للزراع، ولقد نجح تطبيق هذه الصيغة في السودان وباكستان وكانت نتائجها جد مرضية. وفي الآتي سنعرض كيفية استعمال هذه الصيغة من قبل البنوك:

- شراء أراضي ومنحها للمزارعين من أجل زراعتها مقابل حصة من المحصول.
- يتولى البنك مهمة توفير البذور والأسمدة ثم بيعها للمزارعين مقابل جزء من المحصول أو الحصول على ثمنها نقدا وقت جني المحاصيل.
- يقوم البنك بشراء المحصول باستعمال صيغة السلم والتي سنتطرق لها لاحقا.
- تقديم آلات للمزارعين عن طريق التأجير أو المشاركة. (علاء ، 2017، صفحة 236)

41. **المساقاة:** هي شركة هدفها هو الاستثمار في الأشجار، حيث تنقسم فيها الشراكة الى قسمين الشجر من جهة والعمل على الشجر من جهة أخرى فيما تكون الثمار مشتركة بنسب يتفق عليها مسبقا. في هذه الصيغة يسمى الطرف الأول

برب الشجر أي أنه مالك الأشجار والطرف الثاني أي العامل يسمى المساقي. (بن الضيف، 2013، صفحة 76) ويمكن توضيح طريقة التطبيق العملي لهذه الصيغة كما يلي: يتم من خلال هذه الصيغة الربط بين القوى المعطلة البشرية والمالية من أجل إعادة تنشيطها وتحقيق تنمية اقتصادية واكتفاء ذاتي في المجال الزراعي، كما يتم استغلال الأشخاص ذوي الخبرة في ميدان الأشجار المثمرة، يقوم البنك في هذه الحالة بتقديم وسائل الري وتركيبها ومنح المساقي حق العمل بها من أجل رعاية الأشجار كما يلتزم بدفع نفقات الصيانة ويمكن أن يقوم أيضا بجلب الأسمدة والبذور إذا تضمن العقد ذلك مقابل حصوله على جزء من الثمار.

51. **المغارسة:** هي أن يمنح صاحب أرض أرضه الى طرف آخر من أجل غرسها بأشجار معينة يتفق عليها الطرفين ويكون الشجر والإنتاج بينهما. ويتجلى تطبيق هذه الصيغة كما يلي: المغارسة المشتركة: يقوم البنك بشراء أراضي زراعية ويتفق مع شركات صغيرة تعمل في المجال الزراعي تضم خبراء ومهندسين من أجل دراسة خصائص هذه الأرض وغرس الأشجار الملائمة لطبيعة التربة من

أجل الحصول على جزء من المحصول كما يقوم البنك بتمليكهم جزء من الأرض ويتوجب عليهما التقيد بوقت محدد يناسب وقت ايتاء أكل هذه الأشجار في حين يحصل البنك على حصة أكبر من المحصول والأرض. المغارسة المرتبطة بالبيع والاجارة: يقوم البنك بامتلاك أرض صالحة للزراعة وبيع جزء منها بثمن زهيد الى المؤسسة الصغيرة المتخصصة ويقرن البيع بعقد اجارة على العمل فيما بقي من الأرض والأجر يكون جزء من الشجر والثمر. (علاء ، 2017، الصفحات 236-238)

2. التمويل وفق آلية البيوع:

12. **المرابحة:** تعد هذه الصيغة من قبيل بيوع الأمانة والتي تنقسم بدورها الى ثلاثة أنواع:

- بيع الوضيعة: وهو بيع السلعة بسعر أقل من سعر شرائها أي الخسارة.
- بيع التولية: وهو البيع بسعر لا يحقق فيه البائع لا ربح ولا خسارة أي يغطي فقط تكاليف الشراء.
- بيع المرابحة: وهي الصيغة التي تهمنا أكثر، وتعني البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم وهذا التعريف يعد التعريف البسيط لمفهوم المرابحة.

وفيما يلي توضيح لخطوات تطبيق المرابحة:

- يتقدم العميل بطلبه الى البنك من أجل القيام بشراء سلعة معينة مع تحديد كل المواصفات.
- يقوم البنك بدراسة ائتمانية للعميل لمعرفة وضعيته المالية وسمعته في السوق من أجل اتخاذ القرار اما بالقبول أو الرفض.
- بعد الموافقة يتم ابرام العقد والذي يجب أن يكون ملزما للعميل بتنفيذ وعده لشراء السلعة كما يلتزم البنك ببيع هذه السلعة بعد حصوله عليها، أيضا يمكن أن يطالب البنك هذا العميل بدفع عربون كضمان لتنفيذ الصفقة.
- قيام البنك بشراء السلعة ويمكنه الأخذ بمشورة العميل في اختيار المورد.

- بعد تملك البنك للبضاعة أو حصوله على وثائق ملكيتها له، يقوم بتحديد كل التكاليف مضافا اليها ثمن الشراء يقوم الطرفان بإبرام العقد النهائي والذي يتضمن طريقة تسديد المبلغ اما عاجلا أو آجلا أو على دفعات. (مسدور ، 2007، صفحة 177)

22. **السلم:** تعد هذه الصيغة كبديل للقروض الربوية التي تمنحها البنوك التقليدية، من خلال هذه الصيغة يقوم البنك بتقديم ثمن السلعة أو الخدمة على أن يحصل عليها لاحقا في أجل محدد. يعرف السلم بأنه:" بيع معلوم في الذمة، محصور بالصفة بعين حاضرة الى أجل معلوم". يتم تمويل المؤسسات الصغيرة من خلال صيغة السلم كما يلي:

- قيام البنك بشراء محصول المؤسسات الصغيرة في مجال الزراعة بعقد السلم مما يوفر لهم السيولة النقدية اللزمة.
- ابرام البنك لعقود مع شركات إنتاجية كبرى تستخدم منتجات المؤسسات الصغيرة كمنتجات وسيطة على بيعها لهم بعقد السلم الموازي.
- قيام البنك بتمويل المؤسسات الصغيرة الإنتاجية التي تحتاج الى تمويل رأس المال العامل من مواد أولية، مصاريف العمال عن طريق بيع السلم. (علاء ، 2017، الصفحات 244-246)

32. الإستصناع: يعرف على أنه شراء ما يصنع وفقا للطلب أي أنه عقد يتعهد بموجبه البنك بشراء ما سيقوم الصانع بصنعه ويمكن هنا التنويه الى أن البنك يمكن أن يكون مستصنعا كما يمكن أن يكون صانعا. (مسدور ، 2007، صفحة 185)

42. البيع بالتقسيط: يعرف بأنه بيع الثمن بثمن مؤجل يزيد عن ثمنها حالا وهو عكس بيع السلم الذي يقدم فيه الثمن ويؤجل المثمن فهنا الثمن يكون مؤجلا والمثمن يكون مقدما، والتقسيط هو أن يقوم المشتري بدفع ثمن السلعة أو الخدمة عبر عدة دفعات متساوية.

52. **البيع بعمولة:** تعد من الصياغة المناسبة جدا لتمويل المؤسسات الصغيرة وهنا يقوم البنك بشراء سلع وتقديمها لأشخاص لديهم مهارة في التسويق وخبرة في مجال الأسواق لكن ليس لديهم أموال

من أجل شراء السلع ويلتزم العميل بإرجاع قيمة السلعة مع تقاسم الأرباح حسب ما تم الاتفاق عليه. (بن الضيف، 2013، صفحة 91)

3. التمويل وفق آليات أخرى:

13. الإجارة: هي عقد على منفعة مباحة معلومة ولمدة معلومة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة أو عمل بعوض معلوم. (النارو، 2015، صفحة 277)

23. القرض الحسن: نظرا لحاجة الأشخاص مهما تنوعت صفاتهم الدائمة الى الأموال لتمويل مشروعاتهم فان للقرض أهمية بالغة بالنسبة لهم كما أنه لا يقل أهمية في الاقتصاد ككل نظرا لمساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. من أجل هذا سعى الاقتصاد الإسلامي من أجل إيجاد بديل للقروض التقليدية الربوية فأثمر هذا الجهد القرض الحسن وهذا لما يحمله في طياته من قيم التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع، كما أنه يكفل لأصحاب المؤسسات الصغيرة تمويل مشروعاتهم بدون دفع فوائد للبنك والتي من شأنها زيادة التكاليف التي قد تؤدي الى تحقيق الخسائر، يعرف القرض عند علماء المالكية بأنه أن يدفع شخص لشخص آخر شيئا له قيمة مالية بمحض التفضل على أن يأخذ عوضا متعلقا بالذمة أصلا شرط عدم مخالفته لما دفع له. يمكن القول بأن القرض الحسن يتمثل في منح البنك أموال لعميل ما مع التزامه برد مبلغ القرض فقط دون دفعه لأية فوائد وهنا نتساءل بما أن الأموال الموجودة بالبنك هي مجرد ودائع يهدف أصحابها لتحقيق أرباح من وراء عملية الادخار فكيف يغطي البنك ذلك؟ وكإجابة عن هذا التساؤل يمكن القول بأن الأموال المستخدمة في القرض الحسن يكون مصدرها من صناديق الزكاة أو الوقف كما يمكن استعمال نسبة من الودائع الجارية كقروض حسنة للحكومة تستعمل في تمويل المشاريع ذات المنفعة العامة ولا تهدف لتحقيق الأرباح. (علاء ، 2017، صفحة 168)

3. مدى ملائمة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من خلال ما تم عرضه و استقرائه من خصائص و مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا التمويل الإسلامي يتضح لنا مدى تناسب صيغ التمويل الإسلامي و ملائمتها للاحتياجات المالية لهذه

المؤسسات حيث أن من بين أبرز المشاكل التي تواجهها هي أن في الدول النامية خصوصا الدول الإسلامية مشكلة التمويل حيث نجد أن غالبيتها تتفادى أو تعرض عن التعامل مع البنوك التقليدية بسبب الفوائد الربوية و التمويل الإسلامي ينبذ و يمنع التعامل بها و هو أمر محفز كما أنه يدعم تنشيط و إنشاء هذا النوع من المؤسسات، كما نرى بأن صيغ التمويل الإسلامي قائمة على مبدأ المشاركة في الربح و الخسارة دون وجود فائدة محددة كما هو معمول به في التمويل.

أغلب المؤسسات الصغيرة تخضع ملكيتها لشخص واحد أو عدة أشخاص في حين يتولى المالك الأصلي إدارة المؤسسة بنفسه لذلك رغم خبرته أو كفاءته في مجال نشاطه إلا أنه يفتقد في معظم

- الأحيان إلى الكفاءة الإدارية أو التسييرية وهنا تبرز أهمية التمويل الإسلامي من خلال مختلف صيغه و التي تغطي الجانب السلبي في المؤسسة الذي أشرنا إليه سابقا قلة خبرة المالك في التسيير و الإدارة من خلال توفيرها لمختصين ومستشارين من أجل متابعة المؤسسة والرقابة عليها لتصحيح الانحرافات إن وجدت و هذا الاجراء يعد كضمان لنجاح المؤسسة واستمراريتها وبالتالي ضمان الربح لكلا الطرفين، هذا الامر لا يوجد في التمويل التقليدي بحيث يكون الهدف الأول للمول هو الحصول على مبلغ القرض بالإضافة الى الفوائد مهما كانت نتيجة المؤسسة.
- نلاحظ أنه وفي ظل التمويل التقليدي تكون دائما تكلفة الحصول على القروض مرتفعة بسبب ارتفاع أسعار الفائدة، مما يؤدي إلى فشل معظم المؤسسات الصغيرة ثم يؤدي بأصحابها في كثير من الأحيان إلى المتابعة القضائية وربما السجن لعدم قدرتهم على تسديد الديون مما يؤدي الى انتشار الآفات الاجتماعية السلبية و بالتالي التأثير على التنمية المحلية بشكل عام، في حين ومن خلال أدوات التمويل الإسلامي القائمة على التكافل كالقرض الحسن، الوقف، الزكاة يؤدي الى نشر القيم الفاضلة في المجتمع مما ينعكس بالإيجاب على التنمية المحلية. (النارز، 2015، صفحة 231)

4. خاتمة:

لقد أثبت التمويل التقليدي محدوديته وعجزه في إيجاد حلول لمشاكل المؤسسات الصغيرة لأنها ان صح القول تتعارض مع أهدافه ومبادئه، لذلك وجد التمويل الإسلامي الذي طرح حلولا عملية خاصة لمشكلتي عدم القدرة على توفير الضمانات ومشكل الفائدة باعتباره لا يطلب من المؤسسات تقديم أي ضمانات ولا دفع فوائد وانما مبدأه الأساسي هو التعامل على أساس المشاركة في رأس المال أو المساهمة أما بالمال أو العمل ويحصل على جزء من الأرباح في حالة الربح كما يتحمل الخسارة في حالة حدوثها هذا بنسب يتفق عليها الطرفان مسبقا. وتوصلنا في هذه الدراسة الى بعض النتائج التي تؤكد صحة فرضيتنا وهي:

- تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم أدوات النمو الاقتصادي من خلال الدور الذي تلعبه في توفير فرص العمل، زيادة الناتج المحلي والدخل القومي كما تلعب دورا كبيرا في التنمية المحلية من خلال تحفيز أفراد المجتمع على قيم التكافل والتعاون ومحاربة الفقر والآفات الاجتماعية.
- تعتمد صيغ التمويل الإسلامي على مبدأ المشاركة والتي ترتبط بالاقتصاد الحقيقي مما يجعل نسبة الديون محدودة ولا يمكن أن تتعدى الثروة الحقيقية الى أضعاف كما حدث في الدول الغربية مما أدى الى خلق أزمات مالية عالمية أدت الى افلاس العديد من الشركات.
- رغم قلة وضعف البنى التحتية للتمويل الإسلامي الا أنه بدأ يأخذ مكانة كبيرة في تمويل المؤسسات والحكومات وحتى الأفراد والاقبال الكبير على التعامل بصيغ التمويل الإسلامية هو أكبر دليل على نجاحه وفعاليته.

التوصيات والاقتراحات:

- ضرورة التوجه نحو صيغ التمويل الإسلامية واعتمادها كبديل تمويلي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.
- العمل على تسهيل وشرح مختلف هذه الأدوات وإبراز مميزاتها للمؤسسات.
- انشاء بنوك إسلامية توفر كل هذه الصيغ لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- ضرورة التسويق الجيد لأدوات التمويل الإسلامي لزيادة الاقبال عليها من جمهور المستثمرين، مما يساعد في معالجة إشكالية السيولة المكتنزة وتبني الدولة لدعم هذه المؤسسات في إطار التمويل الإسلامي.

5. قائمة المراجع:

1. عصام بوزيد، و عبد المجيد قدي . (2015). واقع توجه البنوك الاسلامية نحو تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر _دراسة حالة بنك البركة الجزائري_. *مجلة الباحث*(2015/15).
2. ناسيم & ,قصري .(2018) .تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ضوء القانون الجديد 2017 .*مجلة منازعات الأعمال* Récupéré sur .
http://frssiwa.blogspot.com/2017/04/17-02.html
3. ناصر سليمان. (2006). تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر الواقع والآفاق من خلال دراسة تقييمية مختصرة. *مجلة الباحث*(04).
4. ناصر سليمان، و عواطف محسن. (2011). تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية. تم الاسترداد من http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/bitstream/handle/123456789/9243/3.pdf?sequence=1&isAllowed=y
5. بلال محمود الوادي، ليث عبد الله القهيوي. (2012). *المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية* (الإصدار 01). الأردن: دار حامد.
6. بن الضيف محمد عدنان. (2013). *مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية* (الإصدار 01). الأردن: دار النفائس.
7. خاطر سعدية. (2015). التمويل الاسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008 (رسالة ماجيستر). 52. وهران الجزائر.
8. رائد نصري جميل ابو مؤنس، عبد المعز عبد العزيز حريز، مجدي علي غيث. (03, 2019). التمويل الإسلامي الماهية والخصائص المعيارية دراسة تحليلية. *مجلة جامعة فلسطين للأبحاث والدراسات، 09*(01).

9. سمير هربان. (2015). صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة مجموعة البنك الإسلامي للتنمية(رسالة ماجيستر في الاقتصاد الدولي). جامعة سطيف، الجزائر.

10. ضياء الناروز. (2015). *المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر بين وسائل التمويل التقليدية والإسلامية –دراسة مقارنة–* (الإصدار الطبعة الاولى). الاسكندرية: دار التعليم الجامعي.

11. علاء مصطفى عبد المقصود ابوعجيلة. (2013). *لتمويل الإسلامي ودوره في تمويل المنشآت الصغيرة* (الإصدار 01). الاسكندرية، مصر: دار الفكر الجامعي.

12. عمر محمد احمد علي السماني. (2019). دور التمويل الإسلامي وفقا لصيغة المشاركة في الحد من مخاطر الائتمان المصرفي–دراسة تطبيقية بنك ام درمان الوطني– (رسالة ماجيستر في المحاسبة والتمويل). جامعة السودان للعلوم والتكنولجيا، السودان.

13. مسدور فارس. (2007). *التمويل الإسلامي من الفقه الى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية*. الجزائر: دار هومة.

14. *ministère de l'industrie* . (2020). Récupéré sur bulletins d'information statistique de la pme: http://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique

15. Daouah, R., & Ziki, M. (2019, 10). ; Exploring small and medium entreprises' perceptions towards islamic banking products in Morocco;. (C. c. education, Ed.) *international journal of economics and finance, 11*(10).

16. Elhassan, O. M. (2016). the development of islamic finance mechanism for the financing of small and medium entreprises : study case in sudan islamic banks. *journal of finance and accounting, 4*(5).